[9] ب - وجه التسمية. لقد سمى السيد كتابه باسم طابق المسمى فان ما ذكره من الأحاديث يوصل إلى اليقين بالمقصد الذي أراده. يقول في خطبة الكتاب: (وسوف نذكر ما رويته ورأيته في كتب الرواة و المصنفين... مما لا يبقى فيه شك عمن وقف وعرفه من المصنفين). يقول في خاتمة الكتاب: (وإياك أن تقول: فكيف تهنأ مخالفة سيد المرسلين وخاتم النبيين في مثل هذه النصوص الصريحة التي قد بلغت حدود اليقين). ج - كلمات حول الكتاب. قال العلامة الطهراني في الذريعة: (انتهى فيه إلى 220 بابا وبعد ذكر فهرسها ذكر أنه لما وصل إلى الباب 191 أراد أن يكتب خطبة له، لكن لما كان كتاب اليقين وكتاب الأنوار الباهرة في موضوع واحد وهو اختصاصه بامرة المؤمنين، ما كتب له خطبة مستقلة بل أورد خطبة كتابه الأنوار الباهرة) (12). أقول: الفهرس لم يكن موجودا في النسخ التي كانت في متناول أيدينا في الطبعة الأولى وعثرنا بعد ذلك على نسخة مكتبة آية ا المرعشي قدس سره ووجدناها مشتملة على الفهرس فادرجناه في موضعه من متن الكتاب. ثم ان ما في الذريعة من جعل خطبة الأنوار خطبة لكتاب اليقين فليس بذلك تصريح في خطبة اليقين مع ما هو الموجود في أول كتاب اليقين من الخطبة التي لا يتقصر عن خطبة الأنوار، ولا مجال لتوهم زيادة الخطبة من الناسخين لأن المتن يوافق سياق كلام السيد، ولأنه صرح في خاتمة الكتاب بوضع خطبة لكتاب اليقين حيث يقول: (وقد قدمنا في خطبة الكتاب ما بلغت إليه...). وقد عرفت فيما اشرنا إليه من كلامه في أول كتاب التحصين ما يوهم أن

_____ (12) الذريعة: ج 25 ص 279 رقم 115.
